

فتح المعين بشرح قرة العين

بإيداع غيره ولو قاضيا بلا إذن من المالك لا إن كان لعذر كمرض وسفر وخوف حرق وإشراف
حرز على خراب وبوضع في غير حرز مثلها وبنقلها إلى دون حرز مثلها وبترك دفع متلفاتها
كتهوية ثياب صوف أو ترك لبسها عند حاجتها